رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب تلخيص مختصر المقنع - عثمان الخميس

55 - باب ما يفعله الحاج بعد التحلل - فصل في صفة العمرة - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابته اجمعين. اما بعد فحياكم الله معشر طلاب وطالبات - 00:00:00

العلم في هذا المجلس من مجالس الخير في مجلس تحفه الملائكة وتغشاه الرحمة تتنزل عليه السكينة. ويذكر الله اهله عنده سبحانه وتعالى. فاسأل الله جل وعلا الا يحرمنا واياكم الاجر. اللهم اجعل اجتماعنا مرحوما وتفرقنا من بعده معصوما. والا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شقيا ولا محروما. اللهم ومن يسمعنا - 00:00:15

نحن في ليلة الخميس ليلة الثاني عشر من شهر شعبان لسنة خمس واربعين واربعمائة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق الثاني والعشرين من الشهر الثاني لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام. في - 00:00:41

مسجد الياقوت في ضحية الصديق. وكتاب تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تعالى المتوفى سنة ثلاث واربعمئة والف. من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. ومع المجلس الخامس والخمسين. وما زلنا - 00:01:01

مع كتابه المناسك نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله باب ما يفعله الحاج بعد الحلم - 00:01:21

ثم يرجع الى منى بعد الطواف والسعي. فيصلي ظهر يوم النحر ويبيت بها ثلاث ليال. وان تعجل فليتين. نعم اه بعد ان يخرج من منى يوم الثامن يذهب الى منى في يوم الثامن فيصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء ويبات فيها ثم يصلي فيها الفجر - 00:01:36

ثم يخرج بعد ذلك بعد ارتفاع الشمس الى عرنة ويصلي الظهر والعصر في نمرة ثم بعد ذلك يذهب عرفات لا يبقى فيها الى الغروب. ثم من عرفات الى مزدلفة. ويبقى فيها الى الفجر وقبيل طلوع الشمس يخرج من مزدلفة. الى - 00:02:01

رمي جمرة العقبة الكبرى ويحلق رأسه وينحر هديه. ثم بعد ذلك يكون قد تحلل التحلل الاول ثم يذهب بعد ذلك بعد ان يتطيب ويلبس ثيابه الى الحرم المسجد الحرام فيصلي فيطوف طواف - 00:02:21

اللي هو الطواف الاكبر طواف الحج. ويسمى طواف الزيارة فيطوف بالبيت سبعة اشواط ثم بعد ذلك يسعى فاذا سعى قد اتم اركان حجه بقي عليه بعض الواجبات واجبات الحج سبعة - 00:02:40

ذكرونا واجبات الحج سبعة خلنا نشوف ما الذي انتهى منه من الواجبات وما الذي بقي عليه من الواجبات يلا ارفع يدك نعم المبيت الذي مضى من واجبات الحج ها ما الذي مضى ها - 00:03:02

الاحرام من الميقات هذا واجب انتهى بعد الوقوف في عرفة الى الغروب هذا واجب انتهى منه المبيت في مزدلفة هذا واجب انتهى منه الحلق او التقصير وهذا واجب انتهى منه. اذا انتهى منكم واجب - 00:03:29

من اربع واجبات في واجب انتهى جزءه وبقي جزء رمي الجمرات رمي الجمرات لانه رمى جمرة العقبة الكبرى وبقي عليه رمي ايام التشريق. بقي له الان فقط الواجبات بقيت له ثلاث واجبات فقط - 00:03:50

بقية او ثلاث واجبات وهي رمي اه الجمرات في اه ايام التشريق والمبيت منى وطواف الوداع. هذه الواجبات التي بقيت له ليتم حجه كما كاملا طيب قال هنا ثم يرجع الى منى بعد الطواف والسعي. الان يبدأ خلنا نقول - 00:04:08

النهاية بداية النهاية فيرجع الى منى فيصلي ظهر يوم النحر ويبيت بها ثلاث ليالي هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان طاف وسعى صلى الله عليه وسلم آآ طبعا النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا - 00:04:31

كان قارئ وكان قد قدم السعي صلوات ربي وسلامه عليه المهم ان المتمتع والذي لم يقدم السعي من القارن والمفرد فانهم يطوفون يسعون. ثم بعد ذلك يذهبون الى ميناء المقصود ان يبيتوا في منى ليلتين على الوجوب وثلاث ليالي على الاستحباب - 00:04:50

كما قال الله تبارك وتعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى والرسول صلى الله عليه وسلم بات في منى ثلاث ليالي صلى الله عليه وسلم. فرجع الى منى وكان سكناه في في منى صلى الله عليه وسلم. فرجع الى منى وصلى فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء - 00:05:10

في منى صلاة ربي وسلامه عليه. نعم ويرمي الجمرات بها ايام التشريق كل جمرة بسبع حصيات نهارا بعد الزوال وجوبا وسنة قبل صلاة الظهر. يبتدأ بالجمرة الاولى فيستقبل القبلة. ويرميها بسبع حصيات. ثم يتقدم فيقف فيدعو الله. ثم - 00:05:31

الوسطى فيرميها كذلك. ثم يرمي جمرة العقبة ولا يقف عندها. نعم رمي الجمرات بعد ان يبات في منى الان اول ليلة من ليالي التشريق. اللي هو ليلة الحادي عشر وثم في اليوم الحادي عشر - 00:05:53

من ذي الحجة اه يذهب الى ميناء مرة ثانية هو في منى يذهب الى الجمرات يذهب الى الجمرات ليرمي جمرة العقبة الصغرى والوسطى والكبرى في يوم العيد رمى فقط ايش - 00:06:12

الكبرى اما في ايام التشريق فيرمي الصغرى والوسطى والكبرى فيأتي الجمرات السنة بعد الزوال يبدأ الرمي قبل صلاة الظهر. يعني بعد دخول وقت الظهر لكن قبل ان يصلي الظهر النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الا بعد الزوال اي بعد دخول وقت الظهر. لكنه قدم الرمي على اداء الصلاة - 00:06:27

ورمى ثم رجع وصلى الظهر يعني كأنها سنة الظهر القبلية. لا تكون الا بعد الاذان. فقدمها على الرمي. على الصلاة نفسها. فرمى جمرة العقبة الصغرى وجمرة العقبة الوسطى وجمرة العقبة الكبرى - 00:06:52

جعل الجمرة الصغرى عن يساره صلى الله عليه وسلم بعد ان رمى وظل يدعو. استقبل القبلة وظل يدعو صلى الله عليه وسلم ثم انتقل الى الجمرة الوسطى وجعلها عن يمينه بعد ان رماها وظل يدعو صلى الله عليه وسلم ثم اتى الجمرة الكبرى ورماها بسبع - 00:07:11

ولم يدعوا عندها تذكرون في السعي قلنا اه الذكر ثلاث مرات والدعاء مرتين صحيح؟ وهنا الجمرات ثلاث والدعاء مرتين جمرة العقبة الكبرى لا يقف عندها يدعو. سواء في يوم العيد لما يرميها وحدها او في ايام التشريق. الدعاء فقط عند الجمرة الصغرى والجمرة - 00:07:31

الوسطى ويأتي عند الجمرات ويرميها بسبع حصيات ويجوز ان يرمي بيده اليمنى ويجوز ان يرمي بيده اليسرى. الامر فيه سعة وكلما اقترب كلما كان افضل لكن لا يلقيها القان وانما يرميها رميا هكذا - 00:07:56

ويرمي بسبع حصيات لا يزيد ولا ينقص. وتكون الحصى بقدر يعني اه الباقلة او النخي او الفستق او البندق يعني تقريبا قدر الانملة تقريبا انملة الاصبحت لا اكبر ولا اصغر لا اكبر لكن لو رمى باصغر او اكبر صح الرمي - 00:08:16

لو رمى باصغر او اكبر بشيء قليل صح الرمي لكن لو جاء بحجارة كبيرة ورمى لا يصح هذا الرمي لا هذا خلاف السنة هذي بدعة لكن لو كانت اصغر قليلا او اكبر قليلا فالامر فيه سعة - 00:08:43

فيرمي جمرة العقبة الصغرى ولا يزاحم الناس واذا رأيت زحاما ارجع قليلا وارمي من مكان ابعد وهكذا بعد ان ترمي الجمرة الصغرى تدعو الله تبارك وتعالى دعاء طويلا. الرسول صلى الله عليه وسلم ظل يدعو بمقدار سورة البقرة يقول صلى الله عليه - 00:08:57

يريدون طويلة ادع لنفسك لاهلك لاولادك لاقاربك للمسلمين من اوصاك دعاء وهكذا ثم تأتي الوسطى وكذلك ترميها بسبع حصيات ثم

بعد ذلك تدعو الله تبارك وتعالى وتستقبل القبلة ثم تأتي الكبرى وترميها ايضا - 00:09:17
الحصيات ولا لا تقف للدعاء. لا تقف للدعاء. هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قلنا سبع وسبع كم العدد واحد وعشرون يوما يوما اثنين واربعين ثلاثة ايام ثلاثة وستين - 00:09:37
ثلاثة وستين وجمرة العقبة الكبرى في يوم العيد سبعة كم اذا مجموع الحصيات التي ترمى سبعون حصى مجموع حصيلة الترمة سبعون حصاة لمن اه جلس ثلاثة ايام رمى ثلاثة ايام. من رمى يومين كم يكون - 00:10:03
تسعة واربعين حصى. تسع واربعين حصى ترمى والبعض يتساهل يسميه الرجل او المرجم هذا غير صحيح الرجم يكون بالحجارة الكبيرة والرمي يكون بالحجارة الصغيرة. ولذلك الرجل للزناة للزناة وانما هذا رمي هذا رمي ويكون بالحجارة او بالحصاة - 00:10:26
الصغيرة ولذلك اسمه الجمرات وليس اسمه المرجم واسمها الرمي ليس اسمه الرجم. لكن الامر فيه سعة يعني لو قلت رجم ما يضر ان شاء الله تعالى لكن بحيث الاستعمال الافضل - 00:10:55
نقول ان يقول الجمرات ويقول الرمي. يرمي هذه الحصيات ولا يجوز له ان يزيد. خاصة بعض الناس يكون عنده زيادة في الحصى فيرميها زيادة. هذا ليس من السنة هذه من البدعة - 00:11:09
لا يزيد الانسان الا ما يرمي سبع حصيات فقط يرميها ويكبر مع كل حصاة وانت ترمي الحصى تقول الله اكبر الله اكبر. لو رميت سبع مع بعض الله اكبر تعتبر واحدة. ترني بعد ثانية وثالثة لان الرمي كل واحدة تكون - 00:11:24
لوحدها نعم ثم يرمي في اليوم الثاني كذلك. يعني يفعل في اليوم الثاني كما فعل في اليوم الاول. نعم. فان احب ان يتعجل في يومين خرج قبل الغروب. فان غربت الشمس وهو بمنى لزمه المبيت والرمي من غد - 00:11:46
نعم يعني الاصل ان الانسان يخرج من منى قبل غروب الشمس. لانه جاء عن ابن عمر رضي الله عنه انه اذا امسى اذا غرب في منى لزمه ان يبيت اليوم يعني الليلة الثالثة - 00:12:04
في منى ويرمي ايضا من الغد. يعني يلزمه ثلاث ثلاث ليالي. اذا غربت عليه الشمس وهو في منى. واما اذا كان الانسان نوى التعجل لكن تأخر لاي سبب من الاسباب فانه لا مانع ان يرمي يعني لو غابت عليه الشمس وهو لم ينوي المبيت فالصحيح والعلم - 00:12:21
عند الله تبارك وتعالى انه لا شيء عليه له ان يخرج له ان يخرج. والاصل في الرمي انه بين الزوال وغروب الشمس. هذا الاصل في الرمي لكن لو رمى ليلا خشية الزحام او معه نساء - 00:12:45
او لا يستطيع ان يعني لمرضه او غير ذلك لا بأس لا بأس. وهي رواية عن احمد انه لا بأس بالرمي ليلا. وهذا اختيار شيخنا الشيخ ابن عثيمين الله تعالى - 00:13:02
انه يرمي ليلا لا بأس بذلك. لانه لا دليل على المنع بل جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله رميت بعد ان امسيت والمساء يطلق على العصر ويطلق على الليل. ولذلك قال اذكار الصباح واذكار المساء. الصباح والمساء. فمن هذا ذهب - 00:13:14
بعض اهل العلم الى انه يجوز الرمي ليلا وهو الصحيح ان شاء الله تعالى ولا مانع ان يرمي الانسان ليلا. ولا تشترط الموالاة في الرمي لا تشترط الموالاة في الرمية لو رمى الصغرى ثم استراح او جلس يتحدث مع اخيه او كذا ثم ذهب ورمى الثانية الوسطى ثم ذهب ورمى الكبرى - 00:13:34
الموالاة ليست بشرط في رمي الجمرات. نعم وان اخر رمي جمرة العقبة عن يوم النحر رماها من غد بعد الزوال. وان اخر الكل الى اخر يوم التشريق فرماه في اخرها اجزاء - 00:13:56
ويجب حينئذ ترتيبه. نعم. الجمار يجوز تأخيرها ولا يجوز تقديمها جنب التأخير ما في مشكلة جمع تقديم ما يصلح ابدا فله ان يجمع جمع تأخير وليس له ان يجمع جمع تقديم - 00:14:11
يعني الاصل ان ترمي جمرة العقبة الكبرى يوم العيد وان ترمي الجمار الثلاث في اول يوم من ايام التشريق ثم ترميها في ثاني يوم من ايام التشريق ثم ترميها في ثالث يوم من الايام - 00:14:32

التشريق واذا كان الانسان مريضا او مشغولا او غير ذلك فجمعها كلها في اخر يوم جاء الى اخر يوم ورمى جمرة العقبة الكبرى ثم رمى جمرات اول ايام التشريق ثم رمى جمرات ثاني ايام التشريق ثم رمى جمرات ثلاثة ايام التشريق لا بأس - 00:14:47

لا بأس بذلك. يصح منه ذلك ان يرمي في كلها جمع تأخير الجمار فيرميها كلها في اخر يوم. او يرمي اول يوم وثاني يوم مع بعض وثالث يوم لوحده. المهم الجمع جمع التأخير في - 00:15:05

رمي الجمار لا بأس به لكن يرتب يأتي عند الصغرى فيرمي سبع حصيات عن اليوم الاول ثم يربي سبع حصيات عن اليوم الثاني ثم يرمي سبع حصيات اليوم الثالث ثم ينتقل - 00:15:21

الى الوسطى فيرمي اول سبع حصيات عن اليوم الاول ثم سبع حصيات عن اليوم الثاني ثم مع اليوم الثالث ثم يأتي الكبرى وهكذا. فاذا كان لم يرمي حتى سورة العقبة الكبرى اول يوم من ايام العيد فيبدأ بها اولا. ثم بعد ذلك يبدأ بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى. الصغرى ثم الوسطى ثم - 00:15:37

الكبرى. نعم وان اخر الرمي عن ايام التشريق فعليه دم. ولا يصح الرمي بعدها. نعم. اذا فاتت كل ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر وجاء في اليوم الرابع عشر قال انا الى الان ما رميت الحين الان اريد ان ارمي عن جميعها نقول لا فات خلاص - 00:15:57

انتهت ايام التشريق. انتهت ايام التشريق ايام التشريق هي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فاذا لم يرمي حتى انتهت هذه الايام الثلاثة فانه يكون فاته الرمي. فاته الرمي وبالتالي كل ترك واجبا - 00:16:22

من واجبات الحج وذكرنا في السابق انه من فاته واجبا فانه عليه دم كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه من ترك من نسكه شيئا فليهرق عندما نعم فان كان متمتعا او قارنا فقد انقضى حجه وعمرته. وان كان مفردا خرج الى التنعيم. فاحرم بالعمرة منه. ثم يأتي مكة - 00:16:39

فيطوف ويسعى ويحلق او يقصر. وقد تم حجه وعمرته. وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد. لكن عليه وعلى المتمتع نعم يقول ان كان متمتعا او قارنا انقضى حجه وعمرته انتهى الامر خلاص - 00:17:02

يعني ما بقي عليه الا طواف الوداع اذا رمى ثالث ايام التشريق او ثاني ايام التشريق اذا كان متعجلا خلاص انتهى حجه الان. بقي عليه فقط ان يودع البيت ينصرف. اما اذا كان مفردا المفرد له ان يعتمر بعد الحج - 00:17:19

كما فعلت عائشة رضي الله عنها عائشة رضي الله عنها كانت قارنة او متمتعة لا خلاف والاظهر انها متمتعة لكن حاضت قبل ان تبدأ الحج رضي الله عنها فصارت مفردة فصارت مفردة. فلما قضت حجها اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يرجع الناس بحج وعمرة ويرجع - 00:17:35

بعمرة بحج فقط بدون عمرة وامر النبي صلى الله عليه وسلم اخاه عبد الرحمن ان يأخذها الى التنعيم وهو اقرب الحل اللي حاليا فيه مسجد عائشة ان يأخذ للتنعيم فتحرم من هناك واحرمت من التنعيم - 00:17:59

ثم رجعت مرة ثانية الى المسجد فطافت وسعت وقصرت من شعرها فكانت عمرة لها. فهذا للمفرد. المفرد له ان يؤدي عمرة بعد انتهائه من مناسك الحج واجباتي. نعم واذا اراد الخروج من مكة ودع البيت بطواف بعد فراغه من جميع اموره - 00:18:14

قوله اذا اراد الخروج من مكة ودع البيت بطواف بعد فراغه. طيب اذا كان يريد ان يجلس في مكة ما يودع واحد بعد الحج مثلا خاصة الذين يأتون من بلاد بعيدة - 00:18:38

احيانا بعد الحج يبقى في مكة يقول اريد ان ابقى شهرا شهرين هذا ما عليه طوف ودع الا اذا اراد ان يرحل الى بلده ليس مرتبطا ايام التشريق يعني بحيث ينتهي من التشريق يطوف طواف الوداع. طواف الوداع عند ارادة السفر من مكة - 00:18:53

فاذا اراد الانسان السفر من مكة فانه يلزمه طواف الوداع. اما اذا كان باقيا في مكة سواء بقي اسبوعا بقي شهرا بقي اكثر. فانه لا يودع الا اذا اراد السفر - 00:19:14

ولذلك اهل مكة ليس عليهم طواف وداع اهل مكة ليس عليهم طواف ودع لماذا؟ لانهم لن يودعوا لن يغادروا مكة الذي يغادر مكة هو

الذي يطوف طواف الذي يغادر الحرم هو الذي يطوف طواف الوداع. اما الباقي فانه لا يطوف طواف الوداع. نسيت قضية بالنسبة - 00:19:27

المبيت في منى خاصة في هذه الازمنة الان اه حيث ان الحجاج كثروا بحيث قد لا يجد الانسان مكانا يبيت فيه في منى فاذا لم يجد مكانا يبيت فيه في ميناء فانه لا يبيت في اي مكان لا شيء عليه وليس عليه شيء - 00:19:46

لم يجد مكانا لكن اذا وجد مكانا في منى ولكن يريد مكانا اريح او آآ يبي تكييف او يبي كذا لا هذا يكون تركه واجبا ومن اه بات ليلة في منى وترك ليلة مثلا بعظ الناس قد يتيسر له يبيت ليلا في منى يفوت - 00:20:05

ليلة وبعض اهل العلم يرى انه يلزمه دم لانه ترك شيئا من الواجب والامام احمد على المشهور عنه انه سئل عن هذا قيل له رجل بات في منى ليلة وفوت ليلة - 00:20:26

عليه دم مقال الدم وحرك يده كانه يكثرها علو قالوا فماذا عليك؟ قال يتصدق يتصدق يعني مقصر لكنه لا تصل الى انه ترك لانه ما ترك الواجب كله وفعلا نصف الواجب - 00:20:41

بات ليلة وفوت ليلة فوفعل يتصدق اما بكم يتصدق؟ الامر فيه سعة مئة ريال بخمسين ريال بعشرة ريال بالف هذا كل يرجع الى نفسه وكم تطيعه ان يتصدق من ماله؟ فيتصدق - 00:20:59

ييسر الله له سبحانه وتعالى كذلك هناك من يعذر للمبيت في منى في السابق ايام النبي صلى الله عليه وسلم اذن للرعاة والسقاة صلى الله عليه وسلم. السقاة الذين يسقون الحجاج الماء والرعاة الذين يرعون الغنم وغيرها وغيرها - 00:21:18

هؤلاء اذن لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يتركوا المبيت في منى وقاس عليها اهل العلم من كان مريضا من كان كبيرا من كان آآ يعني يخشى آآ سرقة ماله آآ ليحفظ ماله - 00:21:43

مثلا كذلك من يخدم الحجاج كل هؤلاء قالوا لهم ان يتركوا المبيت في منى كلها لهم ان يتركوا المبيت لا يلزمهم ان يبيتوا في منى. نعم فان اشتغل بعده بتجارة ونحوها اعاده - 00:22:00

ومن اخر طواف الزيارة فطافه عند الخروج اجزأه عن طواف الوداع نعم يقول الانسان يعني الاصل ان لا يطوف طواف الوداع الا اذا قضى حجه انتهى الان سيذهب الى اهلي نقول الان تطوف طواف الوداع الان تطوف طواف الوداع اتممت حجك تريد ان تغادر كما دخلت - 00:22:19

هذا النسك في طواف القدوم اخرج من هذا النسك بطواف الوداع يأتي ويودع البيت فيطوف سبعة اشواط ويصلي ركعتين ويشرب من زمزم ثم ينطلق. هذا يسمى طواف الوداع الاصل انه اذا طاف طواف الوداع ينطلق - 00:22:43

لا يبقى في مكة. لكن لو طاف طواف الوداع ثم جلس في مكة يوما او يومين قال اهل العلم يعيد طواف الوداع مرة ثانية لانه ما جاء في وقته ما جاء وقته عند المغادرة انت ما غادرت تطوف طوف دع ثاني - 00:23:03

لكن اذا تأخرت ساعة او ساعتين او كان مرتبطا كما هو الحال الان مع مجموعة كبيرة مثلا ولا يستطيعون يعني ان آآ يطوفوا كلهم في آآ وقت واحد مثلا او كذا هذا مرتبط لو طاف طوال الوداع وانتظر - 00:23:17

او ثلاث او حتى نصف يوم فلا شيء عليه ان شاء الله تعالى. كذلك لا يشتري كتجارة. لا يذهب يتاجر الان يذهب بيع وشراء وكذا هذا ليس لم يودع هذا - 00:23:35

لكن اذا اشترى حاجات يسيرة له او بعض الهدايا او شيء فان شاء الله لا بأس عليه في ذلك. لا بأس عليه في ذلك وان كان طاف طواف الوداع ولكن يحرص على ان يكون طواف الوداع يعني قبيل السفر - 00:23:47

كل ما اخر طواف الوداع كل ما كان هذا افضل. قال وله ان يؤخر طواف الافاضة مع طواف الوداع لان المقصود من طواف الوداع ماذا ان يكون اخر عهد في البيت الطواف - 00:24:03

بعض الناس اما لكبره واما لمرضه واما لانشغاله واما لغير سبب يقول انا اؤخر طواف الافاضة الى وقت السفر فعندما يذهب من مزدلفة الى منى فيرمي جمرة العقبة الكبرى ويحلق وينحر هديه. يذهب الى منى - 00:24:18

ويبيت فيها ويرمي الجمرات وانتهى الامر قال اذا جئت اطوف طواف الوداع وقت طواف الوداع انا ساطوف طواف الافاضة واسعى سعي الحج ان كان يلزمه السعي ان كان متمتعا او قارن مفردا ولم يسعى فيقول اؤخر طواف الوداع اؤخر طواف الافاضة الى طواف - 00:24:43

الوداع وهنا هل يلزمه ان يطوف مرة للافاضة ومرة للوداع؟ قالوا لا. طواف الوداع المقصود منه ان يكون اخر عهده ببيت الطواف. طالما انه الان يطوف طواف الزيارة او يطواف الحج فريضة فما يحتاج طواف دعاء لانه صار اخر عهدي بالبيت - 00:25:05

الطواف فله ان يؤخر طواف الافاضة الى طواف الوداع يعني ويطوف طوافا واحدا هو زيارة وهو وداع. ان كان عليه سعي بعض اهل العلم قال يرد يطوف مرة ثانية لان السعي بعد الطواف. والصحيح انه لا يلزمه ذلك - 00:25:24

لا يلزمه ذلك. ان طاف وسعى وانطلق لا شيء عليه ان شاء الله تعالى. ولكن لا شك ان الافضل يطوف طوافين ان يطوف طواف الافاضة وحده وفي وقته. ايضا ثم يطوف طواف الوداع ايضا في وقتها هذه السنة. وهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولكن من باب التيسير - 00:25:42

له ان يؤخر طواف الافاضة الى وقت الوداع الى وقت السفر يعني فيطوفه ويسجد. الاشكالية ما هي وهذي حصلت ان بعض الناس يؤخر طواف الافاضة فاذا جاء طواف الوقت طواف الوداع نسي انه لم يطف الافاضة - 00:26:06

ويأتي يطوف بنية طواف الوداع اعمال ايش؟ بالنيات. فيأتي ويطوف لان الناس كلها تطوف ايش طواف الوداع مع الناس طواف الوداع. ثم لما رجع الى مكان انا ما طفت الافاضة خلاص هذا افاضة لا ما يصير - 00:26:27

ما يصير مثل انسان يتصدق انا ما دفعت زكاتي خلاص هذي زكاة لا ما يصير. نويتها نويتها ايش صدقة ما تتحول الى فريضة. الى زكاة. واحد ما صلى الظهر مثلا - 00:26:48

وجاء وصلى اربع ركعات مثلا آآ سنة. ثم قال خلاص خليها الظهر ما يصير الفريضة شيء والنافلة شيء اخر. فاذا طاف بنية الوداع ولم ينوي الافاضة وهذا يحدث. يكون وبالتالي يكون ايش - 00:27:01

بقي عليه ركن من اركان الحج او الطواف. فلا يصح حجه. يبقى حجه معلقا حتى يطول طرفه. قال والله خلاص ما لحق. ارجع الكويت بس تظل محرما تظل محرما سواء الكويت او غيرها يعني بلده يرجع ويظل محرما لانه ما زال باقي على طواف الافاضة تذكرون متى ينتهي وقته - 00:27:23

طواف الافاضة لا نهاية له لطف بعد سبع سنين لكن ظل محرم اول سبع سنين محرم تظل محرما حتى تطوف طواف الافاضة. فينتبه لهذا ان شاء الله تعالى نعم ويستحب له اذا طاف ان يقف في الملتزم بين الركن والباب. هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن جاء عن السلف - 00:27:50

رحمه الله تعالى انهم كانوا يقفون عند الملتزم الملتزم بين الحجر الاسود والباب باب الكعبة تقريبا متر او طيب بين الملتزم وبين باب بين الحجر الاسود وبين باب الكعبة هاي يسمونه الملتزم. فجاء عن بعض السلف انه كان يأتي الى هذا المكان - 00:28:21

الله تبارك وتعالى لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت حتى عن الصحابة روي عن ابن عمر ابن عمر ابن العاص ولا يحضرني الان هل صح عنه او لا؟ لكن اكثرهم يذكرون ان هذا مشهور عن التابعين واتباع التابعين. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:28:40

فيلصق جميع بدنه ويقول اللهم هذا بيتك وانا عبدك وابن عبدك وابن امتك. حملتني على ما سخرت لي من خلقك وسيرتني في بلادك. حتى بلغتني بنعمتك الى بيتك. واعنتني على اداء نسكي. فان كنت رضيت عني فازدد عني رضا - 00:29:01

الا فمن الان قبل ان تنأى عن بيتك داري. فهذا او انصراف ان اذنت لي. غير مستبدل بك ولا ببيتك. ولا راغبا عنك ولا عن اللهم اصحبني اللهم اصحبني العافية في بدني والصحة في جسمي والعصمة في ديني واحسن منقلبي وارزقني طاعتك - 00:29:21

كما ابقيتني واجمع لي بين خيري الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير ويدعو بما احب ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم هذا كله يعني دعاء طيب لو دعوت بغيره ما في بأس لو لم تقف بالملتزم ايضا لا بأس اي نعم - 00:29:41

ثم يأتي الحطيم تحت الميزاب فيدعو بما احب. نعم. الحطيم اه تحت الميزاب. الذي هو الحجر الحجر هذا جهة الشام هذا الحجر اللي هو القوس هذا الموجود هذا يسمى الحجر ويسمى الحطيم - 00:30:00

يسمى الحجر لان ممنوع الانسان يطوف بينه وبين الكعبة لابد يطوف من خلفه فريق حجر اي منع ممنوع انك تطوف من هذا المكان. ويقال له الحطيم لانه المكان المحطم من البيت - 00:30:23

لان الاصل في البيت هي الكعبة انها اكبر من هذا. الى قريب من نهاية القوس هذا. هذي كلها كانت من الكعبة قبل زمن النبي صلى الله عليه وسلم. فلذلك تسمى هذا المكان الحطيم. يعني ما حطم من الكعبة - 00:30:38

بعض الناس يسميه حجر إسماعيل وهذا خطأ اسماعيل ما يعرفه عليه في زمن اسماعيل كان هذا داخل الكعبة الكعبة التي بناها اسماعيل وابراهيم عليهما السلام كانت مستطيلة. وكان هذا الحجر داخل الكعبة. فما يسمى حجر اسماعيل اصلا - 00:30:54

لكن يسمى الحجر او يسمى الحطيم الذي تحطم من الكعبة. نعم ثم يأتي زمزم في شرب ويتضلع. ثم يأتي الحجر الاسود ويقبله. كوداع يودع البيت. نعم ثم يخرج ولا يقف ولا يلتفت. بعض الناس اه ما يلتفت يرجع بظهره - 00:31:14

حتى لا يعطي الكعبة ظهره من باب الادب. مع الكعبة فانه يمشي القهقرة. يمشي على ظهره حتى لا يطل كعبة ظهره وهذا كما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية هذا من البدع - 00:31:40

هذا من البدع ما فعل النبي ذلك صلى الله عليه وسلم ولا فعل الصحابة وهم اكثر تعظيما للكعبة ما فعلوا هذا انهم يرجعون القهقرة ولو فعلوا هذا نقل الصحيح ان الانسان اذا ودع البيت ينصرف طبيعي. نعم - 00:31:54

فاذا التفت رجع فودع استحبابه. ويسن دخول الكعبة بلا خف ولا سلاح. فيكبر في نواحيها ويصلي ركعتين. ويدعو ما احب. نعم. يعني هذا ان تيسر. تيسر غير متيسر. فتح باب الكعبة والدخول الى داخل الكعبة نفسها. والصلاة - 00:32:10

فعل النبي ذلك صلى الله عليه وسلم. لكن لما استأذنت ام المؤمنين عائشة النبي صلى الله عليه وسلم ان تصلي داخل الكعبة. قال صلي في الحجر فانه من الكعبة نصلي في الحجر فانه - 00:32:30

من الكعبة فيصلي الانسان في الحجر واضح ان شاء الله تعالى سؤال لك الان الكعبة تصلي صب الحجر الاسود ولا صوب المقام؟ صوب الميزاب باي مكان تصلي يصير هكذا طيب شوف ناس يصلون هالصوب وهالصوب وهالصوب وهالصوب صح ولا لا؟ دائرية صح - 00:32:44

الحجر هنا لو قلنا الحجر هنا هذا القوس صحيح قلنا هذا يعتبر ايش؟ الحجر داخل الكعبة طيب لو صلى الانسان هنا وعطى الكعبة ظهره حجة ان هذا من داخل الكعبة تجوز القبلة من ها هنا يصح - 00:33:16

لا يصلح هذا طيب ان يصلي في الحج ويعطي الكعبة ظهرا لان الان هذه هي الكعبة الان فلا فلا يفعل هذا الانسان ابدا. وان كان هذا الاصل انه يعتبر ايش - 00:33:36

من الكعبة او يصلي بالحجر ويستقبل هكذا ما يستقبل الكعبة يجعل الكعبة عن يساره مثلا هذا ايضا لا يصلح ابدا. وانما اه يصلي حيث يصلي الناس. لا يعمل فتنة في مثل هذه الامور. نعم - 00:33:49

ومن خرج قبل الوداع رجع اليه ان كان قريبا. وان بعد بعث بذنب الا الحائض والنفساء. فلا وداع عليهما. نعم الذي يرجع يطلع يخرج من مكة شرفها الله الى بلده - 00:34:08

ولا يودع يكون ترك واجبا هذا اخر واجب من واجبات الحج. فاذا تجاوز مكة وهو لم يودع يقال له ارجع فودك. لان هذا واجب ان رجع فلا شيء عليه ان لم يرجع عليه دم لانه ترك واجبا على قول الجمهور. ومذهب الامام مالك انه سنة طواف الوداع - 00:34:25

يتعلق الجمهور انه واجب على مذهب احمد واجب طواف الوداع فيلزمه ان يرجع. فاذا لم يرجع لزمه دم لانه ترك واجبا لقول ابن عباس من ترك شيئا من نسكه تغرق دما من ترك شيء من نسئه فليهرق دما. يستثنى من ذلك الحائض والنفساء - 00:34:51

يسقط عنهما طواف الوداع يسقط عنهما طواف الوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يودع صلى الله عليه وسلم قالت صفية ام المؤمنين رضي الله عنها انها لم تطوف - 00:35:14

فظن النبي صلى الله عليه وسلم انها لم تطو طواف الافاضة فقالوا يا رسول الله قد افاضت ولكن الوداع وقال فلتنفر اذا ولم يلزمها بدم فدل على ان النفساء والنفساء والحائض حكمهما واحد - 00:35:32

فدل على ان النفساء والحائض يسقط عنهما طواف الوداع. لكن المريض والكبير يسقط عنهم الوجوب لكن يلزمهما دم يسقط عنهم الوجوب لكن الزمهما دم. لان لكن الذي ليس فيه شيء ويترك طواف الوداع يلزمه الدم ويلزمه الاثم - 00:35:48

الفرق اذا عندنا ثلاثة الصحيح من الرجال او النساء غير الحيض والنفساء هؤلاء ان تركوا طواف الوداع عمدا لزمهم الاثم والدم المريض والكبير والعاجز هذا يلزمه الدم ولا يلزمه الاثم - 00:36:12

الحائض والنفساء لا يلزمها اثم ولا يلزمها دم. بل يسقط عنهما طواف الوداع. نعم ويستحب لها الوقوف عند باب المسجد والدعاء لكنها لا تدخل لا تدخل المسجد اذا كانت حائض او نفساء على مذهب احمد. نعم - 00:36:39

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل في صفة العمرة. من اراد العمرة وهو بالحرم خرج فاحرم من الحلم والافضل من التنعيم. فالجعران فالحديبية فما بعد. نعم. اذا كان الانسان داخل مكة ويريد عمرة فانه يخرج الى - 00:37:00

بخلاف الذي يأتي من الخارج فهذا يحرم من المواقيت. لكن الذي هو في مكة ويريد الاحرام بالعمرة لابد ان يخرج الى ثم يأتي بالعمرة. واقرب الحل التنعيم تقريبا عن مكة او سبعة. فيذهب الى التنعيم الى مسجد عائشة هناك فيحرم من هناك. ليؤدي عمرة - 00:37:19

او اي مكان من الحل الجعرانة يقال الجعرانة ويقال الجعرانة لا تسميتان يذهب الى الجعرانة او الى الحديبية او الى عرفات المهم ان يخرج من حدود الحرم. ثم يحرم من هناك ويأتي ويؤدي العمرة. نعم - 00:37:45

ولا يجوز الاحرام بها من الحرم. وينعقد وعليه دم. نعم. لكن ان احرم من من داخل الحرم من داخل من الفندق او من بيته العمرة صحيحة لكن عليه دم لانه ايش؟ مثل الذي تجاوز الميقات ولم يحرم. اذا الانسان تجاوز الميقات - 00:38:04

لم يحرم احرم بعد الميقات امرة صحيحة وحج صحيح لكن آآ عليه ايش؟ اثم. عليه اثم وعليه دم. كذلك الذي يحرم بالعمرة من داخل حدود الحرم كذلك عليه اثم وعليه دم. لكن العمرة صحيحة لا تتأثر نعم. ولا - 00:38:23

يسقط الدم بخروجه الى الحل بعد الاحرام. طالما انه احرم قال خلاص اريد ان اخرج اخرج ما فيه خلاص احفظ دخلت في النسك لو كان هذا قبل ان تحل لو كان هذا قبلك طالما انه احرم وقع في المحظور. وهو انه احرم قبل ان يعني يخرج من الحل - 00:38:50

من الحرم عفوا فهنا يلزمه الدم خرج او لم يخرج نعم ثم يطوف ثم يسعى ثم يحلق او يقصر وقد حل. نعم هذه اعمال العمرة اعمال العمرة طواف وسعي وحلق فقط - 00:39:09

والطواف والسعي ركنان والحلق او التقصير واجب وبهذا يكون قد اتم عمرته. نقف هنا والله اعلى واعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يقول بعد طواف الوداع رجعنا مع الحملة الى الفندق - 00:39:24

ثم غفيت او نمت دقائق فما فعلت شيء خطأ ما فيها شيء قلنا لا شيء طيب احد عنده سؤال عن الدرس نعم هل الدم شنو يعجل يعجل شلون ما يعجل. الدم الدم في مكة - 00:39:45

فقراء مكة من وجب عليه دم فهو لفقراء مكة نعم نعم لا قلنا يرمي الصغرى ثلاث مرات ثم ينوي اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث اذا كان ثلاث ايام ثم الوسطى اليوم الاول اليوم الثاني والثالث ثم الوسطى الكبرى اليوم الاول اليوم الثاني - 00:40:12

نفس الشيء الاولى اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث. الوسطى اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث الكبرى اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث واحد ولا لا ايه هو جاء عن ابن عباس رضي الله عنه يسأله يقول يعني هل صحيح ان الذي يرمي الجمرات يرمي الشيطان - 00:40:41

لم يثبت في هذا الشيء وانما الذي جاء ان آآ ابن عباس رضي الله عنهما انه قال آآ الله تعبدون والشيطان ترمون لكن آآ الذي لا يثبت عن ابن عباس رضي الله عنه - 00:41:13

ابن عباس وبالتالي الرمي اتباع السنة وليس من باب رمي الشيطان نعم هو في اصلها كانت كذلك كما ذكر ان ابراهيم عليه السلام لما

امره الله بذبح اسماعيل جاءه الشيطان عند - 00:41:29
الجمرة الصغرى فقال له تقتل ولدك تقتل فلذة كبد فلذة كبدك يمنعه يحاول يمنعه من ذبح ولده من طاعة الله تبارك فرماه ابراهيم سبع حصيات ثم تحرك الى مكان الجمرة الوسطى واراد ان فجاءه الشيطان قال ولدك فرماه ثم انتقل الى مكان الجمرة الكبرى ثم جاء فرماه - 00:41:45
ولذلك سبحان الله جل مناسك الحج هي اقتداء بابراهيم. او بهاجر واسماعيل وهكذا والله اعلم الله اعلم يعني اذا قلنا ان هذا الجزء من الكعبة لكنه غير مبني غير مبني - 00:42:11
طبعا لا شك ان درء الفتنة هو الاصل ما راح يترك هذا يعني حدثني احدهم يقول وحدة في مكة بس مو بالحجر داخل داخل المسجد الحرام وين القبلة وواحد مصلي والكعبة عن يمينه - 00:42:43
هكذا ترى اه جهل الناس عجيب قد ترى امورا عجبا من الناس. لكن هو لا يفعل ذلك اما تصح او لا تصح الله اعلم الله اكبر والله في تقصير يعني من الحملات الان حملات الحج - 00:43:06
انهم يذهبون اه ثلاث ساعات او اربع ساعات الى ميناء فقط ولا يبيتون في منى. الاصل ان يبقى نصف الليل فما فوق حتى يصح المبيت يعني نصف الليل فما فوق. يعني يروحون مثلا قبل المغرب يخرجون بعد منتصف الليل - 00:43:40
او يروحون قبيل منتصف الليل يجلسون الى الفجر وهكذا الاصل ان يبقى اقل شي نصف الليل نعم ما يلزمه يعني الذي لا يجد مكانا في منى لا يلزمه ان يبقى في الشارع مثلا - 00:43:58
هنا في سيارته او ينام على الرصيف او كذا قريب من منى. لا يسكن في اقرب سكن قريب من منى اذا تيسر ذلك نعم اخر وقت المنفرد عرفات الى الفجر - 00:44:20
من زوال الشمس الى فجر يوم العيد من وقف في اي وقت من هذا الوقت في عرفات ادرك عرفات يأتينا الفوات والاحصار ان شاء الله تعالى تتكلم عنهم قلنا نصف الليل فما اكثر - 00:44:49
اكثر الظاهر لا نعم اقل مدة تقصير يعني الاصل الاصل ان يقصر. عندما نقول الاصل الحلقي طبعا اذا لم يرد ان يحلق شعره واراد ان يقصر فذهب يعني بعض اهل العلم الى ان التقصير هو اخذ يعني شعر من جميع الشعر. يعني يأخذ من هنا ومن هنا ومن هنا ومن هنا يأخذ من - 00:45:13
الشعب بحيث الذي رآه قبل والذي راه بعد يفرق عليه يقول محسن ماخذ من شعره اما اذا اخذ شعرات من هنا وشعرات من هنا وشعرات هذا للنساء النساء تأخذ بقدر الانملة فقط من شعرها. اما الرجل فالاصل ان يأخذ من كل شعره. لكن هناك من اهل العلم مذهب الامام الشافعي - 00:45:44
رحمه الله لو اخذ ثلاث شعرات يكفيه من شعره من ثلاث جوانب انه يكفيه هذا. ولكن اظهر الله العلم انه لابد ان يأخذ من جميع شعره نعم لا لا الحواجب ما يجيها - 00:46:08
ما يجوز ياخذ بس شعر الراس بس لا سألت يلا اي مكان اذا صلى داخل الكعبة يصلي في اي مكان منها اذا صلى داخل الكعبة يصلي اي مكان منها ما يضر ان شاء الله تعالى - 00:46:26
نشوف الحين الاسئلة العادية في الصلاة في اثناء فترة السفر قصيرة المدة؟ نعم يجوز الجمع بين الصلاتين يجوز يقول تفصيل كيفية غسل الميت فصلناه هذا في درس الجنائز فصلناه يرجع لليوتيوب يلقاه ان شاء الله تعالى - 00:46:51
واذا كانت امرأة كذلك تغسلها النساء كما يغسل الرجل الحسن ابن علي تزوج بضعا وثمانين امرأة وكذلك المغيرة بن شعبة ثبت ما ادري هل ثبت او ما ثبت لكن هذا هو المشهور - 00:47:14
في كتب السير ان الحسن بن علي رضي الله عنه كان مزواجا ويقولون ما طلق امرأة الا تمنت ان ترجع اليه بحسن عشرته ويذكرون ان علي ابن ابي طالب كان يمر على قبائل العرب يقول لا تزوجوا الحسن - 00:47:30
فانه رجل مطلق يعني يطلق فيقولون لعلي والله لنزوجنه وليمسك ما شاء وليطلق ما شاء وكانوا يزوجوه يفرحون به. ولا يطلقوا

امرأة الا تتمنى ان ترجع اليه. رضي الله عنه - 00:47:51
وذكروا انه طلق امرأتين وارسل لكل واحد من واحدة منهما متعة الطلاق وقال لخادمه استمع ما تقول فواحدة اعطاها متعة الطلاقة هذه من الحسن رضي الله عنه وقالت جزاه الله عنا خيرا - 00:48:12
واما الثانية فلما اعطاه قالت متاع قليل من حبيب مفارق برجعها الثانية. فالقصد نعم مشتهر عن الحسن هذا رضي الله عنه انه تزوج كثيرا. وكذلك المغيرة بن شعبة ذكروا عنه انه تزوج كثيرا لكن بالرضا كل هذا بالرضا - 00:48:34
يوجد في فلسطين مسجد يسمى الحرم الابراهيمي. فيه مقام ابراهيم وفيه مقام زوجته سارة. ويعقوب والبعض من الانبياء موجود داخل المسجد ويقول ان اسفل المسجد والناس تعتكف فيه تصلي وتعتكف فيه ما حكم الذهاب له - 00:48:57
اولا ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية انه لا يعرف قبر النبي على اليقين الا قبر النبي محمد صلى الله عليه وسلم وكل هذه ادعاءات الباطل ان هذا قبر ابراهيم او هذا قبر يوسف او قبر يونس او قبر صالح او كلها ادعاءات. لم يثبت منها شيء - 00:49:21
القبر الوحيد الثابت هو قبر محمد صلى الله عليه وسلم مقبور الانبياء لا تعرف واما قضية ان هذا المسجد الابراهيمي انه فيه قبور انا لا ادري الله اعلم من ذهب الي او يعرف - 00:49:41
على كل حال ان ثبت ان المسجد فيه قبر فلا يصلى فيه اما اذا كان القبر خارج المسجد في ساحة المسجد الخارجية لا تصح الصلاة في المسجد اما اذا كان القبر داخل المسجد فلا يصلى في هذا المسجد والله اعلم - 00:49:55